

Distr.: General  
21 July 2020  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البندان 3 و5 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

هيئات وآليات حقوق الإنسان

## إعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي إلى الوطن بموجب إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

### تقرير آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

موجز

في هذا التقرير، تبحث آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، مع التركيز على إعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي إلى الوطن.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-09775(A)



\* 2 0 0 9 7 7 5 \*

## أولاً - مقدمة

- 1- توفر آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في عام 2007 الخبرة والمشورة إلى المجلس بشأن حقوق الشعوب الأصلية على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.
- 2- وفي أيلول/سبتمبر 2016، عدّل مجلس حقوق الإنسان في قراره 25/33 ولاية آلية الخبراء، وقرر في جملة أمور أن تحدّد آلية الخبراء الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتعميمها وتشجيعها، بوسائل منها تقديم تقارير بهذا الشأن إلى المجلس.
- 3- وشجع مجلس حقوق الإنسان، في قراره 19/42 المتخذ في أيلول/سبتمبر 2019، على إعداد عملية ترمي إلى تيسير العمل، على الصعيد الدولي، لإرجاع المقدسات والرفات البشري التي تعود للشعوب الأصلية إلى أوطانها الأصلية من خلال جهد متواصل تنخرط فيه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وآلية الخبراء، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والدول، والشعوب الأصلية وسائر الأطراف المعنية وفقاً لولاياتها.
- 4- ويتناول هذا التقرير الجهود المبذولة لتنفيذ الإعلان، بما في ذلك حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير وعدم التمييز وممارسة تقاليدها وعاداتها واحتفالاتها الثقافية والروحية والدينية. وفي المادة 12 من الإعلان، أقرت الجمعية العامة بأن للشعوب الأصلية الحق في استخدام أشياءها الخاصة بالطقوس والتحكّم فيها، والحق في إعادة رفات موتاهم إلى أوطانهم، فيما أقرّت في المادة 31 بحقوق الشعوب الأصلية في الحفاظ والسيطرة على تراثها الثقافي ومعارفها التقليدية ومواردها الأخرى وحمايتها وتطويرها. وفي الإعلان، أقرّت الجمعية أيضاً بأنه ينبغي للدول أن تسعى إلى إتاحة الوصول إلى ما في حوزتها من الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى و/أو استعادتها من خلال آليات منصفة وشفافة وفعالة توضع بالاتفاق مع الشعوب الأصلية المعنية، وأن توفر سبل انتصاف من خلال آليات فعالة، يمكن أن تشمل رد الحقوق، وتوضع بالاتفاق مع الشعوب الأصلية فيما يتصل بممتلكاتها الثقافية والفكرية والدينية والروحية التي أخذت دون موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة.
- 5- وفي 4 و 5 آذار/مارس 2020، عقدت آلية الخبراء حلقة دراسية في فانكوفر، كندا، بشأن إعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى إلى الوطن بمقتضى الإعلان. وقدمت الشعوب الأصلية وممثلو المتاحف ومؤسسات حقوق الإنسان والأكاديميون وجهات أخرى عروضاً جرى الاسترشاد بها في إعداد هذا التقرير<sup>(1)</sup>. وتودّ آلية الخبراء أن تنوه بالدعم الذي قدمته جامعة كولومبيا البريطانية في تنظيم الحلقة الدراسية ورعايتها. كما دعت آلية الخبراء الدول والشعوب الأصلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تقديم تقارير عن الموضوع. وأُتيحت التقارير لعامة الجمهور على الموقع الشبكي الخاص بآلية الخبراء كلما مُنح إذن بذلك<sup>(2)</sup>.

(1) عُقدت الحلقة الدراسية في ضوء جملة عوامل منها الطلب الموجه من المجلس الدولي لمعاهدات الهنود إلى آلية الخبراء بتيسير الحوار مع السويد بشأن إعادة أداة طقوسية محددة إلى الوطن (يرد لاحقاً في هذا التقرير)، وبوجه أعم، تقديم المشورة بشأن إعادة رفات الموتى والأدوات الطقوسية للشعوب الأصلية بمقتضى الإعلان. ويمكن الاطلاع على العروض التي قُدمت في الحلقة الدراسية في: [www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/CallforSubmissionsRepatriation.aspx](http://www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/CallforSubmissionsRepatriation.aspx)

(2) التقارير متاحة في: [www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/CallforSubmissionsRepatriation.aspx](http://www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/CallforSubmissionsRepatriation.aspx)

6- ووفقاً للإعلان، توصي آلية الخبراء بأن يعتمد أصحاب المصلحة نهجاً قائماً على حقوق الإنسان في إعادة الأدوات الطقوسية للشعوب الأصلية ورفات موتاهم وتراثها الثقافي غير المادي إلى الوطن. ويتطلب هذا النهج الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير والثقافة والملكية والقيم الروحية والدين واللغة والمعارف التقليدية. ويعترف الإعلان أيضاً بانطباق قوانين الشعوب الأصلية وتقاليدها وعاداتها مما ينطوي على حقوق ومسؤوليات معاً فيما يتعلق بالأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي.

7- وتشير آلية الخبراء في هذا التقرير إلى أن الاعتماد على الإعلان، ولا سيما المواد 11 و12 و31 منه في جملة مواد، يمكن أن يساعد الشعوب الأصلية والدول والمتاحف وغيرها من أصحاب المصلحة على تطبيق الاتفاقية المتعلقة بالوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة التي اعتمدها اليونسكو في عام 1970، إضافةً إلى الصكوك الدولية والقوانين الوطنية الأخرى، في السياق الخاص للشعوب الأصلية. وينبغي أن يمثل الإعلان الصك الرئيسي الذي يوجه تقييم مطالبات الشعوب الأصلية ووضع آليات شفافة لإعادة إلى الوطن على الصعيدين الوطني والدولي. وتعتبر هذه الآليات ضرورية لجبر أضرار الماضي، وحماية الحقوق، وتعزيز لأم الجراح والتعاون فيما بين الشعوب الأصلية والدول والمتاحف والجامعات والمؤسسات العلمية ووكالات الأمم المتحدة وجهات أخرى في المستقبل.

## ثانياً – معلومات أساسية

8- لدى الشعوب الأصلية قوانين وعادات وتقاليد خاصة بها للتعامل مع الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والموارد الثقافية غير المادية. وفي حالات كثيرة، تُعتبر الأدوات الطقوسية غير قابلة للتصرف، مما يعني أنه لا يمكن نقلها إلى خارج المجتمع المحلي للشعوب الأصلية أو إلى خارج مجتمعها الثقافي أو بعيداً عن الزعيم الروحي المسؤول عن الاعتناء بها. وقد يتم التعامل مع هذه الأدوات كما لو أنها كائنات حية، حيث يقدم لها القائمون على رعايتها الغذاء والمأوى والأغاني وقيمون لها الصلوات. وفيما يتعلق برفات الموتى، فإن الشعوب الأصلية على غرار شعوب كثيرة أخرى تُكرم موتاهم عادةً بإقامة الجنائز واحتفالات أخرى. وتقتضي التعاليم الروحية للشعوب الأصلية أن يظل الموتى في حال راحة دون إزعاج في أماكن دفنهم؛ وكثيراً ما يتم الحفاظ على الاحترام اللازم لهذه الأماكن عبر الأجيال عن طريق الممارسات الاحتفالية التي تكرم الموتى. كما تكتسي الموارد غير المادية، مثل الأغاني الدينية، والمعرفة النباتية، والحمض النووي (الدنا) البشري والنباتي والحيواني، أهمية مماثلة متى تعلق الأمر بالحقوق والمسؤوليات الثقافية للشعوب الأصلية على الصعيدين الفردي والجماعي.

9- وعلى الرغم من هذه التقاليد، فإن الأدوات الطقوسية العائدة للشعوب الأصلية ورفات موتاهم ونتائج تراثها الثقافي غير المادي كثيراً ما أُخذت منها على مرّ تاريخ طويل من ممارسات التجريد من الملكية والتملك<sup>(3)</sup>. وعلى مدى مئات السنين، قامت جهات حكومية وخاصة على حد سواء بتمويل الحملات والترخيص لها من أجل الحصول على هذه الأدوات ومن ثم فرض ملكيتها عليها. ومن الناحية التاريخية، كان اكتساب رفات موتى الشعوب الأصلية يجري ظاهرياً لأغراض علمية. فعلى سبيل المثال، في ستينات القرن التاسع عشر، قدمت المؤسسات البريطانية الدعم لجمع رفات موتى الشعوب الأصلية من أستراليا باعتبارها من بقايا الثقافات المحتضرة أو المشغولات الحرفية أو الفنية أو المواد الخام اللازمة للبحث<sup>(4)</sup>.

(3) انظر <https://returnreconcilerenew.info/>

(4) انظر، على سبيل المثال، Claire Scobie, "The long road home", *The Guardian*, 28 June 2009.

10- وفي حالات أخرى، كان النهب يشكل جانباً من جوانب الغزو والاستعمار. ففي ستينات القرن التاسع عشر، يسّر جيش الولايات المتحدة الأمريكية إزالة رفات الهنود من مواقع المعارك، مما أدى إلى نقل ما بين 3 000 و 4 000 "عينة عظمية" لهنود أمريكا إلى ما أصبح يُعرف بالمتحف الطبي للجيش<sup>(5)</sup>. واستخدمت الدراسات في مجال علم فحاشة الدماغ (علم الفرينولوجيا) الذي فقد مصداقيته الآن قياسات الجماجم باعتبارها أدلة على أن هنود أمريكا أدنى مرتبةً من الناحية الذهنية مقارنةً بالأوروبيين. وفي الفترة الممتدة من عام 1904 إلى عام 1908، خاضت الشعوب الأصلية في جنوب ما يُعرف اليوم بجمهورية تنزانيا المتحدة حرب المقاومة "ماججي ماججي" ضد الاستعمار الألماني، ودفن رفات موتاهها في مقابر جماعية أو أُخذ إلى ألمانيا<sup>(6)</sup>.

11- وحتى عند انتهاء النزاعات، فإن الممارسة الجارية بعدم احترام حقوق الشعوب الأصلية في ملكية الأراضي والحدود الإقليمية تجعل من الصعب بالنسبة إلى هذه الشعوب حماية رفات موتاهها وأدواتها الطقوسية وتراثها الثقافي غير المادي. ونتيجةً لذلك، يُعتبر بعض المقتنيات حتى وإن بدا "قانونياً" أو "مأخوذاً طوعاً" فيما مضى بخلاف ذلك في واقع الأمر. فلننظر في حالة كائنات "كاتشيناس" لدى قبيلة هوبي التي جرى اقتناؤها في مطلع القرن العشرين خلال الفترة التي كان فيها الكثير من المبشرين وغيرهم يدخلون قرى هوبي. والكاتشيناس هي كائنات طقوسية تأتي إلى قرى هوبي كل ربيع لإحضار المطر. وتتجسد في أدوات قد تبدو للغرباء وكأنها أقنعة، ولكن قبيلة هوبي تصفها بأنها من الأصدقاء المقدسين الذين يجري إطعامهم دقيق الذرة، وتقديم المأوى لهم في القرى، وإخراجهم للرقص في أوقات معينة. وقد طُرح عدد من الكاتشيناس للبيع بالمزاد العلني في فرنسا في مطلع القرن الحادي والعشرين. وطلبت قبيلة هوبي وقف المبيعات لأن الكاتشيناس "تُعتبر أدوات مقدسة من التراث الثقافي ولأنه لا يجوز نقلها وبيعها وتحويل ملكيتها وإزالة وجودها من الولاية القضائية دون إذن أو موافقة حرة ومسبقة ومستتيرة من جانب قبيلة هوبي. وتم الإعلان عن هذه الحقائق عملاً بالقوانين العرفية والتقاليد الخاصة بقبيلة هوبي (القانون الوضعي رقم 26 لقبيلة هوبي، وقانون الحفاظ على ثقافة هوبي، وقانون حماية قبور الأمريكيين أفراد الشعوب الأصلية وإعادة تمها إلى الوطن)"<sup>(7)</sup>. وعلى أي حال، باعت دور المزاد الكاتشيناس وادّعت أن مصدرها جيد وأن هذه الأدوات تُعتبر من المواد الفنية بمقتضى القانون الفرنسي.

12- وكثيراً ما تُنقل المواد الثقافية ومجموعات رفات الموتى بعد انتزاعها من الشعوب الأصلية إلى المتاحف أو الجامعات أو مجموعات المقتنيات الخاصة، أو تُعرض باعتبارها نتاجاً فنياً أو مشغولات حرفية، أو تُدرس كعينات. فعلى سبيل المثال، عُثر في عام 1993 في جمهورية ألتاي، بالاتحاد الروسي، على رفات امرأة مَحْنُطَة كانت تعيش في القرن الخامس قبل الميلاد. واحتُفظ بالرفات على مدى 19 عاماً بعد الاكتشاف في المعهد العلمي بمنطقة نوفوسيبيرسك، وهو قرار اعترضت عليه الشعوب الأصلية في ألتاي. وفي عام 2012، أُعيد رفات المرأة إلى ألتاي واحتُفظ به في ضريح في المتحف الوطني الجمهوري<sup>(8)</sup>. ومع ذلك، ادّعى مجلس الحكماء في جمهورية ألتاي في عام 2014 أنه ينبغي دفن الرفات. وبالإضافة إلى ذلك، جرى تدنيس مقابر شعبي الشور والحاكاس في الاتحاد الروسي نتيجةً لعمليات استخراج الفحم، ولم تتوفر أيضاً وسائل الانتصاف من هذه الحالات<sup>(9)</sup>.

D.S. Lamb, *The Army Medical Museum in American Anthropology* (Washington, D.C., XIX Congress of Americanists, 1917) (5)

Cressida Fforde, C. Timothy McKeown and Honor Keeler, eds., *The Routledge Companion to Indigenous Repatriation: Return, Reconcile, Renew* (London, Routledge, 2020) (6)

Fforde, McKeown and Keeler, *The Routledge Companion to Indigenous Repatriation* (7)

Gertjan Plets and others, "Repatriation, doxa, and contested heritages: the return of the Altai Princess in an international perspective", *Anthropology and Archeology of Eurasia*, vol. 52, No. 2 (2013) (8)

تقرير مقدم من مركز ADC (9)

13- وفي الحالات التي جرى فيها لاحقاً إعادة رفات الموتى المنهوب والأدوات الطقوسية إلى البلدان الأصلية، كان ذلك في أحيان كثيرة لخدمة المصلحة "الوطنية" وليس انطلاقاً من احترام حقوق الشعوب الأصلية. ففي عام 2019 على سبيل المثال، عندما أعادت جامعة ييل إلى بيرو أخيراً 4 849 من المشغولات الحرفية الثقافية ورفات الموتى المستخرجة من ماتشو بيتشو في العقد الثاني من القرن العشرين، جرى إعلانها باعتبارها تراثاً ثقافياً وطنياً<sup>(10)</sup>. ولا تزال لدى الشعوب الأصلية التي تعيش حتى الآن في ذلك المجتمع المحلي شواغل قائمة بشأن رفات موتى الإنكا المرتبط بهذا الموقع<sup>(11)</sup>.

14- وتعرض الشعوب الأصلية لانتهاكات حقوقها في الدين والثقافة والقيم الروحية والتعليم والمعارف التقليدية عندما يقتني الآخرون بأسلوب غير مقبول أدواتها الثقافية وما يُجمع من رفات موتاها وتراثها الثقافي غير المادي، ويستخدمونها ويحتفظون بها. وتشمل الأضرار المتكبدة نتيجة ذلك فقدان الكرامة الإنسانية، وصعوبة أداء الممارسات الروحية دون الأدوات الدينية اللازمة، وعدم القدرة على الوفاء بالالتزامات الثقافية بالاعتناء بالموتى والأدوات الطقوسية. وعلى نحو ما أشار إليه إدوارد هاليالوها أباو، وهو من أبرز المدافعين عن إعادة رفات الموتى إلى هاواي، يُحدث رفض إعادة رفات الموتى إلى الوطن ضرراً روحياً ونفسياً وذهنياً، علاوة على "الكاوماها" (الصدمة) الناجمة عن إدراك أن الأسلاف قد تعرضوا للسرقة<sup>(12)</sup>. وفي كثير من الأحيان، يعاني أفراد الشعوب الأصلية الذين يعملون على معالجة مسائل الإعادة إلى الوطن من صدمات بين الأجيال وعبء عاطفي ثقيل. ومع ذلك، فإنهم يضطلعون بهذا العمل لأنهم يتحملون التزامات عرفية تجاه ثقافتهم ويسعون إلى تيسير لأم جراح مجتمعات محلية بأكملها<sup>(13)</sup>.

15- وقد واجهت الشعوب الأصلية تحديات كثيرة خلال العقود التي سعت فيها إلى إعادة رفات موتاها وأدواتها الطقوسية وتراثها الثقافي غير المادي إلى الوطن<sup>(14)</sup>. فأولاً، كان يتعين عليها تحديد مكان المواد العائدة إليها وتثقيف الممتلكين الحاليين بمسألة انتزاع الملكية على مر التاريخ وبأهمية المواد من الناحيتين الثقافية والروحية. وكثيراً ما تواجه هذه الشعوب المقاومة المؤسسية والعقبات القانونية، بما في ذلك الافتقار بوجه عام إلى المعرفة بالحقوق والالتزامات ذات الصلة التي يؤكدتها إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وتعمل المتاحف وفقاً لواجب العناية إزاء مجموعات مقتنياتها التي تتطلب الاحتفاظ بها وصونها. وقد تكون على عاتقها أيضاً واجبات إزاء الجهات المانحة أو الجمهور بإتاحة إمكانية الوصول إلى هذه المجموعات. وفي كثير من الحالات، يجوز ألا يتلقى الخبراء في مجالات علم المتاحف أو علم الآثار أو علم الإنسان تدريباً بشأن صكوك حقوق الإنسان أو التطلعات المعاصرة للشعوب الأصلية، وقد لا يكون لدى الشعوب الأصلية إلمام بالقواعد المؤسسية والمهنية التي توجه عمل الاختصاصيين في المتاحف.

16- وتتطلب عملية الإعادة إلى الوطن المنفذة على الصعيد الدولي معالجة التحديات القانونية والقضائية والسياسية والدبلوماسية المعقدة. وبالنسبة للشعوب الأصلية، فمن شأن تحديد أماكن وجود أدواتها الطقوسية ورفات موتاها وتراثها الثقافي غير المادي على النطاق العالمي أن يمثل مهمة شاقة من حيث توفير المعلومات وتغطية التكاليف وتأمين الموارد البشرية. وفي حين أن المتاحف الوطنية أو المؤسسات الأخرى قد تكون لها بالفعل علاقات عمل مع الشعوب الأصلية في بلدانها، فيجوز ألا تكون على معرفة بوجود وكالات حكومية تعمل من أجل قضايا الشعوب الأصلية أو ألا تتوافر لديها المعلومات اللازمة للاتصال بالشعوب الأصلية في بلدان أخرى. ويمكن معالجة هذه المسائل عن طريق تحسين المعلومات ووسطاء الدعم.

(10) انظر [www.gob.pe/institucion/cultura/noticias/68536-ministerio-de-cultura-declara-patrimonio-cultural](http://www.gob.pe/institucion/cultura/noticias/68536-ministerio-de-cultura-declara-patrimonio-cultural) (بالإسبانية). de-la-nacion-4-mil-849-bienes-culturales-muebles-repatriados-de-la-universidad-de-yale

(11) انظر [www.yachaywasi-ngo.org/tourism.htm](http://www.yachaywasi-ngo.org/tourism.htm).

(12) عرض مقدم في حلقة الخبراء الدراسية.

(13) Fforde, McKeown and Keeler, *The Routledge Companion to Indigenous Repatriation*

(14) United States Supreme Court, *Onondaga Nation v. Thacher*, 189 U.S. 306 (1903).

## ثالثاً – الإطار القانوني والأخلاقي والسياسي بشأن إعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى إلى الوطن

17- لدى الشعوب الأصلية قوانينها وعاداتها وتقاليدها الخاصة للتعامل مع المواد الثقافية ورفات الموتى والتراث الثقافي<sup>(15)</sup>. ويجري حفظ ونقل الكثير من قوانين الشعوب الأصلية عن طريق التقاليد الشفهية للشعب المعني. فعلى سبيل المثال، تُحدّد تقاليد الشعوب الأصلية في هاواي المعاملة المناسبة لرفات الموتى والالتزامات المتوارثة عبر الأجيال التي يتحملها الأحياء تجاه أسلافهم، والتي تدعو إلى دفن الأسلاف وحميتهم. وفي بعض الحالات، عملت حكومات الشعوب الأصلية على تدوين قوانينها ونشرها. فعلى سبيل المثال، ينص قانون العقوبات القبلي لقبيلة باوني في أوكلاهوما على أنه من غير القانوني تدنيس مكان العبادة أو الدفن أو مكان مقدس آخر عن قصد (البند 516)<sup>(16)</sup>. وفي جميع الحالات، يجب أن يتبع جميع المشاركين قوانين الشعوب الأصلية وعاداتها وتقاليدها فيما يتعلق بمعاملة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي.

18- ويتعين على أصحاب المصلحة أيضاً تقييم القوانين الوطنية التي تحدّد في حالات كثيرة سحب المواد الفنية بصفة نهائية من مجموعات مقتنيات المتاحف. وينص قانون المتحف البريطاني لعام 1963 على أنه لا يمكن للمتحف بيع مادة أو تبادلها أو تقديمها هبة أو التصرف فيها بشكل آخر إلا إذا كانت نسخة طبق الأصل لمادة أخرى؛ أو إذا كانت تبدو للأمناء غير مصنوعة قبل عام 1850، وتتكون إلى حد كبير من مادة مطبوعة يحتفظ الأمناء بنسخة منها عن طريق التصوير الفوتوغرافي أو عملية أقرب إلى التصوير الفوتوغرافي؛ أو إذا كانت المادة، في رأي الأمناء، لا تستوفي شروط الاحتفاظ بها في مجموعات مقتنيات المتحف ويمكن التصرف فيها دون الإضرار بمصالح الطلاب (البند 5(1)).

19- وإذا كانت الحكومات والمتاحف كثيراً ما تؤكد أن هذه القوانين تحظر عليها إعادة المواد إلى الشعوب الأصلية، فإن الكثير من القوانين يتيح مجالاً للتفسير. فعلى سبيل المثال، لئن كان القانون السويدي يشدد على واجب العناية الذي تضطلع به المتاحف الوطنية تجاه مجموعات المقتنيات، فإنه يسمح بإعادة الممتلكات ليس فقط في حال الاقتناء غير المشروع، وإنما أيضاً لأسباب أخلاقية خاصة، وهو بند يُستخدم للسماح بإعادة الممتلكات إلى الوطن في بعض الحالات. وفي حين أن قانون الاتحاد الروسي ينص على عدم جواز نزع ملكية المواد الفنية في المتاحف ومجموعات مقتنيات المتاحف التي تشكل موارد المتاحف أو نقلها من شخص إلى آخر إلا بمقتضى الخلافة الشاملة، فإنه يتضمن أيضاً بنداً لطلب الحصول على إذن خاص من الهيئة التنفيذية الاتحادية المفوضة<sup>(17)</sup>.

20- علاوة على ذلك، وعلى النحو المبين في الفرع الخامس أدناه، تقتضي بعض القوانين الوطنية بالفعل إعادة رفات الموتى والأدوات الطقوسية للشعوب الأصلية إلى الوطن.

21- وفيما يتعلق بعملية إعادة المنفعة على الصعيد الدولي، قد يكون من المفيد الاستعانة بعدد من الصكوك التي تتناول الاقتناء غير المشروع للممتلكات الثقافية والاتجار بها وإعادةها إلى الوطن. وتدعو اتفاقية عام 1954 بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح الدول إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية الممتلكات الثقافية وتجنب اختلاسها أو الإضرار بها في أوقات النزاع المسلح أو الاحتلال. وتعترف الاتفاقية بقابلية تضرر الممتلكات الثقافية في أوقات الحرب، وبالمبدأ القائل بأن الضرر الذي يلحق بالممتلكات الثقافية لأي شعب يعني الإضرار بالتراث الثقافي للبشرية جمعاء. ولا تنطبق الاتفاقية بأثر

(15) Angela Riley, "Straight stealing: towards an indigenous system of cultural property protection", *Washington Law Review*, vol. 80, No. 69 (2005).

(16) انظر <https://narf.org/nill/codes/pawneecode/crimoffense.html>

(17) تقرير مقدم من الاتحاد الروسي (بالروسية).

رجعي، ولكنها قد تكون مفيدة بالنسبة للشعوب الأصلية التي جردت من ممتلكاتها الثقافية في النزاعات منذ عام 1954 أو التي تجد نفسها في حالات نزاع في المستقبل.

22- وتوفر الاتفاقية بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة لعام 1970 الحماية للممتلكات الثقافية في مرحلة ما بعد الحرب. وهي تتضمن أحكاماً بشأن إصدار الشهادات ومكافحة الاتجار وإعادة إلى الوطن. وتعرّف المادة 1 الممتلكات الثقافية بأنها "الممتلكات التي تقرر كل دولة، لاعتبارات دينية أو علمانية، أهميتها لعلم الآثار، أو ما قبل التاريخ، أو التاريخ، أو الأدب، أو الفن، أو العلم" والتي تنتمي إلى فئة من فئات عدة. ويرد في المادة 2 اعتراف بأن التعاون الدولي هو من أجدى وسائل حماية الممتلكات الثقافية. وتنص المادة 3 على أن استيراد أو تصدير أو نقل ملكية الممتلكات الثقافية خلافاً لأحكام هذه الاتفاقية يُعتبر عملاً غير مشروع.

23- ويُعتبر العديد من أحكام هذه الاتفاقية، بما في ذلك الأحكام الواردة في المواد 5 و6 و7، أحكاماً وقائية بطبيعتها، حيث أن الدول مدعوة إلى اتخاذ تدابير لمنع الاتجار غير المشروع بممتلكاتها وممتلكات الغير الثقافية. وتنص المادة 9 على أن لكل دولة طرف في هذه الاتفاقية يكون تراثها الثقافي معرضاً لخطر نهب المواد الأثرية أو الإثنولوجية أن تستعين بالدول الأطراف الأخرى المعنية. ويجوز للشعوب الأصلية أن تسعى إلى العمل بالتعاون مع الدول بموجب هذه الأحكام.

24- وتتضمن هذه الاتفاقية أيضاً أحكاماً تصحيحية لرد أو إعادة المواد المكتسبة بعد عام 1970 إلى أوطانها، حيث تدعو الدول الأطراف إلى اتخاذ الخطوات المناسبة لاسترداد وإعادة الممتلكات الثقافية المستوردة بعد بدء نفاذ الاتفاقية (المادة 7) والتعاون في تيسير رد الممتلكات الثقافية المصدرة بطريقة غير مشروعة (المادة 13).

25- ولئن كانت هذه الاتفاقية لا تسري بأثر رجعي، فإن المادة 15 تسمح بعقد اتفاقات خاصة فيما بين الأطراف بشأن استرداد الممتلكات الثقافية التي نُقلت من أراضيها قبل بدء نفاذ الاتفاقية. ومن ثم فإن المادة 15 تكنسي أهمية خاصة بالنسبة للشعوب الأصلية التي قد تسعى إلى إعادة الممتلكات الثقافية المكتسبة قبل عام 1970 إلى أوطانها. ويُذكر من بين الآليات الأخرى ذات الصلة التابعة لليونسكو اللجنة الحكومية الدولية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع، وهي مكلفة بمسائل الممتلكات الثقافية التي تقع خارج نطاق اتفاقية عام 1970. ولما كانت اللجنة الحكومية الدولية غير مرتبطة باتفاقية محددة، فإن خدماتها، بما في ذلك خدمات الوساطة، متاحة لجميع الدول الأعضاء في اليونسكو.

26- ولا تنطبق اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص المتعلقة بالممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة لعام 1995 على الدول والمتاحف الوطنية فحسب، وإنما تنطبق أيضاً على الممتلكين الآخرين للممتلكات الثقافية المسروقة، ويُحتمل أن يشمل ذلك دور المزايدات وجامعي المقتنيات والتجار. وتنص اتفاقية المعهد الدولي في المادة 3 على أن من واجب حائز الشيء الثقافي المسروق أن يعيده. كما تؤكد على واجب المشتريين وغيرهم في الاستفسار عن مصدر الممتلكات.

27- وخلافاً لاتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح أو لاتفاقيتي اليونسكو، تشير اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص تحديداً إلى الشعوب القبلية والشعوب الأصلية. وعملاً بالمادة 5، فإن الإضرار بالاستخدام التقليدي أو الطقوسي لممتلكات المجتمعات المحلية القبلية أو المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية هو أحد الأسباب وراء الإقرار الوارد في الاتفاقية بجواز أن تأمر المحاكم بإعادة الممتلكات الثقافية المصدرة بطريقة غير قانونية. وبينما تتضمن المادة 7 استثناءات معينة فيما يتعلق بالمواد المنقولة خلال فترة حياة مبدعها، فإن الاستعادة تظل ضرورية عندما تكون المادة الثقافية من صنع فرد أو أفراد أحد المجتمعات المحلية القبلية أو المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية ليستخدمها ذلك المجتمع بطريقة تقليدية أو طقوسية.

- 28- وينبغي قراءة هذه الصكوك بالاعتزان بالأحكام ذات الصلة من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز وحرية الدين والحقوق الثقافية، بما في ذلك المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما ينبغي تطبيقها وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ولدى الشعوب الأصلية الحق في تقرير المصير (المادتان 3 و4)؛ وفي الثقافة (المواد 5 و8 و11-15 و31)؛ وفي الأراضي والأقاليم والموارد (المواد 10 و25-30 و32)؛ وفي اللغات (المواد 13-14 و16)، وكلها حقوق مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي.
- 29- ويُذكر من بين المواد ذات الأهمية الخاصة في سياق الإعادة إلى الوطن المواد 11 و12 و31 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية:

## المادة 11

- '1' للشعوب الأصلية الحق في ممارسة تقاليدها وعاداتها الثقافية وإحيائها. ويشمل ذلك الحق في الحفاظ على مظاهر ثقافتها في الماضي والحاضر والمستقبل وحمايتها وتطويرها، كالأماكن الأثرية والتاريخية والمصنوعات والرسومات والاحتفالات والتكنولوجيات والفنون المرئية وفنون العرض المسرحي والآداب.
- '2' على الدول أن توفر سبل انتصاف من خلال آليات فعالة، يمكن أن تشمل رد الحقوق، وتوضع بالاتفاق مع الشعوب الأصلية، فيما يتصل بملكاتها الثقافية والفكرية والدينية والروحية التي أخذت دون موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة أو انتهاكاً لقوانينها وتقاليدها وعاداتها.

## المادة 12

- '1' للشعوب الأصلية الحق في ممارسة وتنمية وتعليم تقاليدها وعاداتها وطقوسها الروحية والدينية والمجاهرة بها؛ والحق في الحفاظ على أماكنها الدينية والثقافية وحمايتها والاختلاء فيها؛ والحق في استخدام أشياءها الخاصة بالطقوس والتحكم فيها؛ والحق في إعادة رفات موتاهم إلى أوطانهم.
- '2' على الدول أن تسعى إلى إتاحة الوصول إلى ما في حوزتها من الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى و/أو استعادتها من خلال آليات منصفة وشفافة وفعالة توضع بالاتفاق مع الشعوب الأصلية المعنية.

## المادة 31

- '1' للشعوب الأصلية الحق في الحفاظ والسيطرة على تراثها الثقافي ومعارفها التقليدية وتعبيراتها الثقافية التقليدية وحمايتها وتطويرها، وكذلك الأمر بالنسبة لمظاهر علومها وتكنولوجياتها وثقافتها، بما في ذلك الموارد البشرية والجينية والبدور والأدوية ومعرفة خصائص الحيوانات والنباتات والتقاليد الشفوية والآداب والرسوم والرياضة بأنواعها والألعاب التقليدية والفنون البصرية والفنون الاستعراضية. ولها الحق أيضاً في الحفاظ والسيطرة على ملكيتها الفكرية لهذا التراث الثقافي والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية وحمايتها وتطويرها.
- '2' على الدول أن تتخذ، جنباً إلى جنب مع الشعوب الأصلية، تدابير فعالة للاعتراف بهذه الحقوق وحماية ممارستها.

30- وفي عام 2014، أكد المجتمع الدولي مجدداً دعمه لهذا الإعلان أثناء المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية. وفي الوثيقة الختامية لذلك المؤتمر، تناولت الجمعية العامة صراحةً مسألة الإعادة إلى الوطن (قرار الجمعية العامة 69/2، الفقرة 27).

31- وشجع المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، في دورته السابعة عشرة المعقودة في عام 2018، الدول والشعوب الأصلية وأصحاب المصلحة الآخرين على مواصلة الحوار البناء من أجل الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في إعادة رفات موتاها وأشياؤها المقدسة إلى الوطن، وكرر دعوته إلى إنشاء آلية جديدة للأمم المتحدة لمعالجة مسائل الإعادة إلى الوطن على الصعيد الدولي (E/2018/43-E.C/19/2018/11، الفقرة 57).

32- كما تناولت آلية الخبراء هذه المسألة في دراستها لعام 2015 المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في التراث الثقافي، حيث حدّدت بعض التحديات الملازمة لإعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى إلى الوطن، إلى جانب بعض التطورات الواعدة على الصعيدين الوطني والدولي (A/HRC/30/53، الفقرات من 69 إلى 73 والمرفق، الفقرات 8 و 19 و 20).

33- وتحدد التوصية الخاصة بحماية وتعزيز المتاحف ومجموعات التحف وتنوعها والدور الذي تؤديه في المجتمع، التي اعتمدها اليونسكو في عام 2015، مبادئ توجيهية عالمية لحماية المتاحف ومجموعات التحف وتعزيزها، وتعرض مسؤولياتها في مجال حماية التراث بجميع أشكاله. وفي الفقرة 18، تناولت التوصية على وجه التحديد التراث الثقافي للشعوب الأصلية وبناء العلاقات بين المتاحف والشعوب الأصلية.

34- وتشمل سياسة اليونسكو الخاصة بالتعاون مع الشعوب الأصلية، التي نُشرت في عام 2018، الحق في إعادة رفات الموتى والأدوات الطقوسية إلى الوطن باعتباره من أحكام السياسة العامة المنبثقة عن الإعلان الذي تلتزم اليونسكو باحترامه وحمايته وتعزيزه.

35- وتنص مدونة الأخلاقيات التي وضعها المجلس الدولي للمتاحف على أن تكون المتاحف مستعدة لبدء حوار من أجل إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها أو شعوبها الأصلية. وينبغي أن يتم ذلك بطريقة محايدة استناداً إلى المبادئ العلمية والمهنية والإنسانية، بالإضافة إلى التشريعات المحلية والوطنية والدولية المعمول بها، بدلاً من العمل على المستوى الحكومي أو السياسي (الفقرة 6-2).

36- وفي عام 2018، اعتمد البرلمان الأوروبي قراراً واسع النطاق يدعو الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى معالجة مسألة حقوق الشعوب الأصلية. وأعرب في القرار على وجه التحديد عن الدعم لطلبات الشعوب الأصلية بتنفيذ عمليات الإعادة إلى الوطن على الصعيد الدولي وإنشاء آلية دولية لمكافحة بيع المشغولات الحرفية للشعوب الأصلية التي تؤخذ منها بطرق غير مشروعة، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة المالية بموجب الصك الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان<sup>(18)</sup>.

## رابعاً- الإعادة إلى الوطن والتراث الثقافي غير المادي

37- ثمة مسألة ناشئة من مسائل الإعادة إلى الوطن تتعلق بالتراث الثقافي غير المادي للشعوب الأصلية، من قبيل لغاتها واحتفالاتها وأغانيتها ومعلوماتها العلمية وسائر أشكال التعبير عن المعرفة والهوية والثقافة. وكما هو الحال بالنسبة للأدوات الطقوسية ورفات الموتى، فإن لدى الشعوب الأصلية قوانينها وعاداتها وتقاليدها الخاصة للتعامل مع هذه الموارد. وفي حين أن الكثير من أنظمة قانون الملكية تصنف

(18) انظر [www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-8-2018-0279\\_EN.html](http://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-8-2018-0279_EN.html)

جوانب التراث الثقافي على أنها ممتلكات "فكرية" أو "غير مادية"، فإن هذه الفروق لا تكون بالضرورة ذات معنى بالنسبة للشعوب الأصلية، التي ترى أن جميعها جوانب مترابطة من العالم الحي<sup>(19)</sup>. وفي حالة الموارد الوراثية، كثيراً ما يُستخدم الدم البشري والأنسجة البشرية لاستخلاص معلومات قيمة تؤدي إلى براءات اختراع، مما يبين الروابط القائمة بين المجالين المادي وغير المادي.

38- وقد عانت الشعوب الأصلية من انتهاكات لا تعد ولا تحصى لحقوق الإنسان في مجال التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك استغلال الشركات للمعارف الإيكولوجية التقليدية للشعوب الأصلية من أجل الحصول على براءات اختراع بشأن المستحضرات الصيدلانية؛ واستيلاء مصممي الأزياء على تصاميم منسوجاتها؛ وأخذ الفنانين الموسيقيين لعينات من أغانيها الروحية. ويتسبب الاستيلاء على التراث الثقافي للشعوب الأصلية في مجموعة من الأضرار الروحية والثقافية والدينية والاقتصادية نتيجةً لفعل استيلاء الآخرين. وينطبق الأمر نفسه على الاستخدام من غير إذن لعينات الدم والحمض النووي (الدنا) لغرض البحث العلمي<sup>(20)</sup>.

39- ولا تعترف معظم النظم القانونية الوطنية بقوانين الشعوب الأصلية، وتتعامل مع الموارد المذكورة أعلاه إما باعتبارها جزءاً من الملك العام أو - ربما ما هو أسوأ من ذلك - باعتبارها خاضعة للملكية الممتلكات الفكرية للأطراف من غير الشعوب الأصلية التي تقدم مطالبات بها. وتشعر الشعوب الأصلية بالقلق إزاء فقدان المعرفة والخصوصية والاستدامة والتنوع البيولوجي، فضلاً عن ظلم الآخرين الذين يحققون الأرباح من اختراعاتها ومعارفها. ومن الصعب أيضاً بالنسبة إلى الشعوب الأصلية تعقب ممارسات الاستيلاء على تراثها الثقافي غير المادي.

40- وتزداد المطالبات المتعلقة بالإعادة إلى الوطن في هذا السياق تعقيداً نتيجةً للطرق التي يصيّف بها قانون الملكية المصالح بين الجوانب المادية وغير المادية. ومتى تعلق الأمر بالحمض النووي (الدنا) أو المعارف الإيكولوجية التقليدية، فإن الباحثين الذين يحصلون على مواد خام أو يكتسبون مهارات متنوعة من الشعوب الأصلية يجوز أن يحصلوا لاحقاً على براءات اختراع ومنح بحتية وخطوط إنتاج. ويمكن تمييز المطالبات بإعادة عينات الدم أو البذور المأخوذة في الأصل، من الناحية القانونية، عن المطالبات بتقاسم منافع البراءات. وعلى نفس المنوال، وحتى لو كان متحف ما يملك أداة طقوسية مثل الطبل وينظر في إمكانية إعادتها إلى وطنها، فإن تسجيلات موسيقى الطبل يجوز أن تكون مملوكة وخضعت لحقوق التأليف والنشر من جانب طرف آخر<sup>(21)</sup>. وهذا ينطبق وإن كان الشعب الأصلي المعني يرى أن الطبل والصوت الصادر عنه، فضلاً عن المعارف التقليدية المستخدمة في صنعه من الأخشاب والأوتار المستمدة من المناظر الطبيعية المحلية، وأصوات الذين حملوه وغمّوا به، كلها تجسد نبضات القلب الأبدية للشعب وتعبر عن دقاته.

41- ويجب أن تشمل النهج المتبعة إزاء هذه المشاكل زيادة الوعي برؤى الشعوب الأصلية للعالم، بحيث يتسنى لجميع الأطراف احترام النهج التي تتبعها الشعوب الأصلية إزاء ما يسمى بالموارد والمعارف وأشكال التعبير غير المادي. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تشمل النهج أيضاً تدابير استباقية لمنع اختلاس التراث الثقافي للشعوب الأصلية، مثل الاعتراف بملكيتها أو بإشرافها عملاً بقوانينها وعاداتها وتقاليدها؛ والوفاء بمتطلبات التشاور؛ وحصول الباحثين والشركات والجهات الأخرى التي تسعى إلى

(19) Angela A. Riley and Kristen A. Carpenter, "Owning red: a theory of Indian (cultural) appropriation", *Texas Law Review*, vol. 94, No. 5 (2016); and Kristen A. Carpenter, Sonia Katyal and Angela Riley, "In defense of property", *Yale Law Journal*, vol. 118, No. 6 (April 2009)

(20) Kim Tallbear, *Native American DNA: Tribal Belonging and the False Promise of Genetic Science* (Minneapolis, University of Minnesota Press, 2013)

(21) عرض قدمته هاربيت ديكون في حلقة الخبراء الدراسية.

العمل بموارد الشعوب الأصلية على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة<sup>(22)</sup>. وعملاً بالتقاليد والممارسات الخاصة بالشعوب الأصلية، فقد تكون هناك جهات متعددة متداخلة من المالكين لهذه الموارد أو المشرفين عليها، بحيث يُنظَّم استخدامها عادةً فيما بينها. وقد وضعت بعض الشعوب الأصلية بروتوكولات خاصة بها لتنظيم مطالبات الغرباء، ويجوز أن تشمل هذه البروتوكولات شروط الحصول على إذن بدخول أراضي الشعوب الأصلية، والخضوع لولاية نظام الحكم الخاص بالشعوب الأصلية، والموافقة الخطية للمشاركين، وتدابير التوسيم، وتقاسم المنافع وغير ذلك من العناصر<sup>(23)</sup>.

42- ولا بد من اتخاذ تدابير تصحيحية في حال الاستيلاء على التراث الثقافي بما يشكل انتهاكاً لهذه الحقوق والقواعد. ومن بين الأمثلة على ذلك أن شعب سان في جنوب أفريقيا، بعد أن اكتشف أن معارفه التقليدية قد استخدمت دون إذن منه لتأمين براءة اختراع بشأن خصائص نبتة هوديا لقمع الشهية، تفاوض بنجاح على اتفاق لتقاسم المنافع<sup>(24)</sup>. وفي حالات الاستيلاء الأخرى، قد تكون إعادة إلى الوطن عنصراً من عناصر التدابير التصحيحية.

43- ويُذكر من بين الهيئات الدولية المكرسة لهذه القضايا اللجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وتُجري اللجنة الحكومية الدولية حالياً، وفقاً لولايتها، مفاوضات بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن نص صك قانوني دولي يكفل الحماية المتوازنة والفعالة للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية<sup>(25)</sup>. ويشترك تجتمع للشعوب الأصلية في المفاوضات ويقدم صندوقاً للتبرعات الدعم لمشاركة الشعوب الأصلية فيها.

44- وتدعم المنظمة العالمية للملكية الفكرية وضع السياسات الوطنية في مجال المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية، وتقدم التدريب لأصحاب المصلحة المتعددين. كما وضعت المنظمة دليلاً عملياً للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بشأن الاستخدام الاستراتيجي لنظام الملكية الفكرية من أجل حماية حقوقها<sup>(26)</sup>. ومع ذلك، ونظراً لأن اللجنة الحكومية الدولية لم تركز كثيراً بعد الحقوق المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، فإن هذه العملية قد تُديم مفاهيم الملكية الفكرية الضارة بتراث الشعوب الأصلية الثقافي غير المادي. ومن الأمثلة على ذلك الإصرار على أنه بمجرد أن يصبح مورد ثقافي في "الملك العام"، لا يعود من الممكن للمالكين أو المشرفين من الشعوب الأصلية استرداده، حتى لو تم أخذه دون موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة.

(22) انظر A/HRC/39/62.

(23) انظر <https://umaine.edu/news/blog/2018/05/04/> و <https://jan.ucc.nau.edu/hcpo-p/ResProto.pdf>

.umaine-penobscot-nation-sign-mou-focused-managing-tribes-cultural-heritage/

(24) Cultural Survival, "Sharing the secrets of the Hoodia: San to reap financial benefits of traditional knowledge" (جرى الاطلاع عليه في 10 تموز/يوليه 2020).

(25) انظر [www.wipo.int/tk/en/igc/](http://www.wipo.int/tk/en/igc/).

(26) انظر [www.wipo.int/publications/en/details.jsp?id=4195](http://www.wipo.int/publications/en/details.jsp?id=4195).

## خامساً- الممارسات الجيدة والدروس المستفادة

### ألف- عمليات إعادة إلى الوطن

45- تتوافر أمثلة كثيرة على عمليات إعادة إلى الوطن ويمكن استخلاص دروس قيمة منها. والأمثلة التالية كلها أمثلة فريدة نظراً لخصوصيات الشعوب الأصلية والمؤسسات الحكومية المعنية، والتجارب المختلفة للاستعمار، وتنوع فهم البعدين الثقافي والروحي للأدوات الطقوسية أو لرفات الموتى في شتى الحالات. ومع ذلك، فإن الأمثلة تشترك جميعاً في عنصر رئيسي هو الجهود الرامية إلى تعزيز الاعتراف بكرامة الإنسان واحترامها في جميع الثقافات والمجتمعات، فضلاً عن الالتزام بفهم رؤى الآخرين للعالم، ولأم جراح الماضي، وتعزيز المصالحة وإقامة علاقات وشراكات على أساس الاحترام المتبادل.

### 1- عمليات إعادة إلى الوطن على الصعيد الوطني

46- لقد وُجه انتباه آليه الخبراء إلى عدة أمثلة على عمليات إعادة إلى الوطن التي تجري على الصعيد الوطني. وفي بعض الحالات، أعيدت إلى الشعوب الأصلية المعنية أدوات طقوسية أو مجموعات رفات موتى كانت تحتفظ بها المتاحف والجامعات وغيرها من المؤسسات، وكانت أحياناً أخرى في مجموعات مقتنيات خاصة. ففي النرويج، على سبيل المثال، من المقرر إعادة ما يقرب من نصف مجموعات المقتنيات العائدة إلى الشعب الصامي الموجودة حالياً في عهدة المتحف النرويجي للتاريخ الثقافي ومتحف التاريخ الثقافي التابع لجامعة أوسلو إلى ستة متاحف موحدة للشعب الصامي في مجتمعات الصاميين المحلية عن طريق مشروع باوستيد لعمليات إعادة إلى الوطن<sup>(27)</sup>. وفيما يتعلق برفات الموتى، أحرز البرلمان الصامي في النرويج أيضاً تقدماً بشأن إجراءات العهدة وعمليات إعادة الدفن. وفي حين أن مواد الهياكل العظمية الصامية ستظل موجودة في كلية الطب بجامعة أوسلو، فإن مجموعة المقتنيات ستخضع للسلطة الإدارية والتنظيمية للبرلمان الصامي<sup>(28)</sup>.

47- كما أشرف البرلمان الصامي على دفن رفات عدة موتى بعد إعادتهم إلى الوطن، بما في ذلك إعادة دفن 94 جمجمة في نیدن في عام 2011، وهياكل عظمية لأفراد جرى التعرف على هويتهم في كاوتوكينو وألتا<sup>(29)</sup>. وفي عام 2019، في السويد، أُعيد دفن 25 فرداً من أفراد الشعب الصامي في ليكسيو (ليكسله) في اليوم الدولي للشعوب الأصلية في العالم، الذي يصادف 9 آب/ أغسطس، وذلك بفضل الجهود المشتركة لمنظمة الصاميين المحلية والبرلمان الصامي والمتاحف الإقليمية وحكومة البلدية. وكان رفات هؤلاء الموتى محفوظاً في السابق في محفوظات متحف التاريخ السويدي<sup>(30)</sup>. وفي فنلندا، أُعيد دفن 95 من أسلاف الصاميين في جاميسوالوي، وكان يُحتفظ برفاتهم سابقاً في جامعة هلسنكي وكان يمثل حوالي نصف مجموعة مقتنيات الجامعة من رفات الموتى. وأعيد رفات المجموعة المتبقية من أسلاف الصاميين في وقت لاحق إلى متحف للصاميين يُدعى سيديا، في إيناري، حيث يُحتفظ برفاتهم حالياً في حجرة تخزين خاصة. ويشترك في إدارة الرفات كل من المتحف الصامي والبرلمان الصامي. ومع ذلك، فقد احتفظت جامعة هلسنكي بملكية المجموعة ولا يُسمح بإعادة دفن هؤلاء الصاميين<sup>(31)</sup>.

(27) تقرير مقدم من النرويج.

(28) تقرير مقدم من البرلمان الصامي في النرويج.

(29) المرجع نفسه.

(30) تقرير مقدم من البرلمان الصامي في السويد. انظر أيضاً [www.loc.gov/law/foreign-news/article/sweden-government-announces-truth-commission-at-sami-repatriation-ceremony-following-official-sami-request/](http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/sweden-government-announces-truth-commission-at-sami-repatriation-ceremony-following-official-sami-request/)

(31) عرض قدمته أيلي أيكويو في حلقة الخبراء الدراسية.

48- ويشير البرلمان الصامي في النرويج إلى أن عمليات إعادة الدفن تقوم على جهود كثيفة تشمل تحديد هوية الأحماد وإشراكهم في تقرير الكيفية التي سيجري بها تنظيم مراسم الجنازة. غير أن هذا يساعد على تيسير عملية أم الجراح لدى الأحماد والمجتمعات المحلية. ويعترف البرلمان الصامي أيضاً بأنه في حالة وجود أفراد مجهولي الهوية، كثيراً ما تكون هناك اختلافات في الرأي حيث يفضل البعض إعادة الدفن، بينما يفضل البعض الآخر أن يظل الرفات في مجموعات مقتنيات المتاحف ليكون مصدراً لمعرفة التاريخ الثقافي الصامي في المستقبل. ويقر البرلمان الصامي بأهمية اعتماد موقف منفتح إزاء هذه الاختلافات في الرأي داخل المجتمع المحلي حتى يتسنى له اتخاذ قرارات تستند إلى طائفة واسعة من المدخلات<sup>(32)</sup>.

49- كما انخرط شعب أينو في اليابان في كفاح دام عقوداً لاسترداد رفات أسلافه المحفوظ في عدة جامعات يابانية. وفي عامي 2014 و2018، وضعت حكومة اليابان مبادئ توجيهية بشأن إعادة ما يُجمع من رفات الموتى والمواد ذات الصلة بالقبور العائدة إلى شعب أينو التي تحتفظ بها الجامعات. وشجعت الحكومة الجامعات، في ظل تفهم الأشخاص المعنيين وتعاونهم، على إعادة رفات الموتى والمواد ذات الصلة بالقبور إلى شعب أينو وفقاً لهذه المبادئ التوجيهية<sup>(33)</sup>. وفي حين أُعيد رفات الموتى من عدة جامعات، فإن الكثير منه لا يزال موجوداً في مخزن مشيد حديثاً ويُعرف بالفضاء الرمزي لشعب أينو في هوكايدو، الأمر الذي أدى إلى انقسام في الرأي بين أفراد مجتمع أينو. ويتمثل أحد التحديات في اشتراط جامعة هوكايدو تحديد هوية أقرب الأقباء قبل إعادة رفات الموتى إلى المجتمعات المحلية، "وهو ما لا يتطابق مع مفهوم الملكية الجماعي/المجتمعي للشعوب الأصلية"<sup>(34)</sup>.

50- وفي بعض الحالات، كانت الأدوات الطقوسية ومجموعات رفات الموتى تخضع للملكية الدولة رغم نقلها إلى المتاحف القريبة من الشعوب الأصلية المعنية. فعلى سبيل المثال، وافقت وزارة الثقافة في شيلي على إعارة غير محدودة المدة لرفات موتى وأدوات طقوسية من المتحف الوطني للتاريخ الطبيعي إلى متحف الأب سيباستيان إنغليرت الأنثروبولوجي في رابا نوي، وأشرفت على عملية الإعارة<sup>(35)</sup>. ولئن كان من الجدير بالثناء أن تُعطى الشعوب الأصلية دوراً أكثر فعالية في إدارة هذه المجموعات، فمن المهم أيضاً كفالة أن تكون هذه الترتيبات متفككة مع أحكام الإعلان ليس فيما يتعلق بالحقوق الثقافية فحسب، إنما أيضاً بشأن الحق في تقرير المصير والمشاركة والتشاور والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

## 2- عمليات إعادة المنفذة على الصعيد الدولي

51- تتسم عمليات إعادة المنفذة على الصعيد الدولي بالتعقيد وتنطوي على تحديات كثيرة. وتشمل هذه التحديات الاختلافات القائمة في الأطر القانونية والسياساتية على كل من الصعيد الدولي والوطني ودون الوطني؛ والتكاليف المالية المرتفعة؛ وما هو أهم من ذلك أي عدم وجود إطار قانوني أو آلية لإعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي مباشرة إلى الشعوب الأصلية المعنية.

52- ويعمل متحف تي بابا تونغاريوا النيوزيلندي مع المجتمعات الماورية المحلية من أجل تيسير إعادة رفات الموتى إلى الوطن. وقد أنشئ برنامج كارانغا أوتياروا لإعادة إلى الوطن في عام 2003. وفي إطار هذا البرنامج، أُعيد أكثر من 600 من الأسلاف إلى وطنهم كما أُعيد جمع شمل الأسلاف بـ 17 من

(32) تقرير مقدم من البرلمان الصامي في النرويج.

(33) تقرير مقدم من اليابان.

(34) عرض قدمه كونيبيكو يوشيدا في حلقة الخبراء الدراسية. انظر أيضاً التقريرين المقدمين من مركز دراسات سياسات البيئة والأقليات (CEMIPOS) ومركز شيمين غايكو.

(35) تقرير مقدم من شيلي (بالإسبانية).

المجموعات القبلية المختلفة. وبالإضافة إلى ذلك، أُقيمت في إطار البرنامج علاقات إيجابية مع أكثر من 70 مؤسسة في الخارج. وتقع في صميم نجاح هذا البرنامج الشراكة القائمة بين الشعوب الأصلية والحكومة ومؤسسات جمع المقتنيات، ويُعزى النجاح أيضاً إلى أن العملية تجري بقيادة الشعوب الأصلية. كما أن البرنامج يقوم على مبادئ الثقافة الماورية مثل تيكانغا الماورية (الفلسفة الماورية العميقة والممارسة العرفية الماورية)، وماتورانغا الماورية (المعارف التقليدية)، وماهي تاهي (التعاون)<sup>(36)</sup>.

53- وهناك عدة دروس يمكن استخلاصها من عمليات إعادة رفات الموتى إلى هاواي على مدى السنوات الثلاثين الماضية من المتاحف في ألمانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية القارية، في جملة متاحف. وكما أشار إليه إدوارد هاليالوها أياو، من الضروري أن "تتحكم الشعوب الأصلية في هذه الرواية" باتخاذ موقف قائل بأنه لا توجد قيود، قانونية أو غير قانونية، على تأكيد القيم الثقافية في أي مكان من العالم، والدفاع عن المسؤوليات والواجبات الأسرية باعتبارها المصدر الرئيسي للسلطة التي تدعمها الحقوق القانونية، والدفاع عن القيم الثقافية قبل القيم العلمية. وقال من واقع خبرته إن نجاح عمليات الإعادة إلى الوطن المنفذة على الصعيد الدولي "يُصاغ بالزمن والخبرة والسعي إلى مبادئ الإنسانية وإرسائها"<sup>(37)</sup>. وقد عزز هذا النهج عمليات الإعادة إلى الوطن وإقامة شراكات مستمرة مع المتاحف على أساس مبدئي الاحترام والإنسانية المشتركة.

54- وفي عام 2010، أُعيدت إلى شيلي مجموعة رفات خمسة من أسلاف كاويسقار كانت تحتفظ بها جامعة زيوريخ بسويسرا. وعاش هؤلاء الأفراد الخمسة حياة مأساوية حيث تعرضوا للاختطاف وخضعوا لعرضهم بالإكراه في "حدائق الحيوان البشرية" في جميع أنحاء أوروبا في القرن التاسع عشر. واستُقبلوا بالأوسمة الرئاسية في شيلي، وأعيد دفنهم لاحقاً في إطار حفل كاويسقار تقليدي في جزيرة كاروكينكا في تيرا ديل فويغو<sup>(38)</sup>.

55- وفي حالة مماثلة في أوروغواي، أدت عملية إعادة رفات "تشاروا كاسيك" (الرئيس) فايماكا بيرو من فرنسا ودفنه لاحقاً في مقبرة العظماء الوطنية في عام 2008 إلى تعزيز هوية شعب تشاروا<sup>(39)</sup>. وكان فايماكا بيرو واحداً من أربعة أفراد من شعب تشاروا أُبعدوا قسراً من أراضيهم في أعقاب مذبحه سالسيثويدس وفارقوا الحياة في فرنسا حيث كان يجري عرضهم كموضوع للفضول البشري. وكانت إعادة رفات فايماكا بيرو إلى أوروغواي واستقباله بالأوسمة الوطنية وراء استعادة شعب تشاروا لكرامته.

56- ومن الأمثلة على استرجاع الأدوات الطقوسية إعادة 48 نسيجاً من منسوجات شعب أيمارا إلى قرية كوروما في دولة بوليفيا المتعددة القوميات. وتُحدر الإشارة إلى أن هذه المنسوجات القديمة المعروفة باسم كيبيس هي موضع تجميل نتيجةً لارتباطها بالأسلاف، وتُعتبر ضرورية لرفاه الأيلوس (المجموعات المنحدرة على أساس النسب). وأزيلت هذه المنسوجات من المجتمع المحلي في سبعينات القرن الماضي، وانتهت إلى أيدي جامعي المقتنيات الخاصة. وبفضل الجهود التي بذلها المجتمع المحلي والمسعفي الدبلوماسية التي اضطلعت بها الحكومة الوطنية، إلى جانب وكالات إنفاذ القانون في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، أُعيدت المنسوجات في عام 2002<sup>(40)</sup>.

(36) عرض قدمه تي هيريكيكي هيريوني في حلقة الخبراء الدراسية.

(37) عرض قدمه إدوارد هاليالوها أياو في حلقة الخبراء الدراسية. انظر أيضاً التقرير المقدم من منظمة شعب هاواي.

(38) Chile, Memoria del Ministerio de Relaciones Exteriores: Año 2009, p. 135  
[https://minrel.gob.cl/biblioarchivo/site/artic/20131015/asocfile/20131015154606/memoria\\_2009\\_rev\\_abril\\_2014\\_.pdf](https://minrel.gob.cl/biblioarchivo/site/artic/20131015/asocfile/20131015154606/memoria_2009_rev_abril_2014_.pdf) (بالإسبانية). انظر أيضاً "130 años después regresan los kawésqar", BBC News, 14 January 2010 (بالإسبانية).

(39) انظر [http://archivo.presidencia.gub.uy/\\_web/noticias/2008/03/2008030404.htm](http://archivo.presidencia.gub.uy/_web/noticias/2008/03/2008030404.htm) (بالإسبانية).

(40) Susan Lobo, "The fabric of life: repatriating the sacred Coroma textiles", Cultural Survival, September 1991 و Donna Yates, "Coroma textiles", Trafficking Culture, 11 August 2012.

57- وبدأ المعهد الأسترالي للدراسات عن الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس في عام 2019 بتنفيذ مشروعه لإعادة التراث الثقافي. وقد حدد المشروع، الذي يديره أمناء الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس، أكثر من 95 000 من الأدوات العائدة إلى الشعوب الأصلية أو إلى سكان جزر مضيق توريس الموزعة على أكثر من 200 مؤسسة لجمع المقتنيات في الخارج. وجرى التفاوض في إطار المشروع على إعادة 85 من الأدوات ذات الأهمية الثقافية، وأقيمت علاقات بينه وبين مؤسسات جمع المقتنيات. وتشارك المجتمعات المحلية المعنية في جميع مراحل عمليات الإعادة إلى الوطن. وأوضح مورانندو يانر، رئيس مؤسسة غانغاليديا غاراوا لسندات ملكية الشعوب الأصلية، بأنها "ليست مجرد مسألة أدوات إنما هي الروح المرتبطة بها، الروح المستولى عليها. فمن كانوا يملكونها ذات يوم، ذهبت روحهم معها، وقد عادوا اليوم. إنه لحادث ضخم حقاً ويساعد على إحياء النهضة الثقافية الجارية"<sup>(41)</sup>.

58- وفي عام 2018، أعلن رئيس فرنسا عن اعتماده إعادة القطع الثقافية التي جُمعت في أفريقيا بدءاً من القرن التاسع عشر حتى ستينات القرن الماضي، على الرغم من أشكال الحظر المفروضة بمقتضى القانون الفرنسي على نقل الملكية بصفة دائمة إلى البلدان الأصلية. ودعا تقرير أعد بتكليف من الرئيس ماكرون إلى تأييد استنتاج الإعادة الكاملة إلى الوطن للممتلكات التي أُخذت في حقبة "العنف الاستعماري" ما لم يتمكن المالكون الحاليون من تقديم أدلة إيجابية على اقتنائها بطريقة قانونية، بما في ذلك حصولهم على الموافقة<sup>(42)</sup>. وسيكون من المهم بالنسبة للشعوب الأصلية في أفريقيا أن يتم الاعتراف بمصالحها في هذه العملية التي يبدو أنها مصممة حالياً لإعادة الممتلكات إلى الحكومات الوطنية، مثل بنن، كما سيكون من المهم بالنسبة لجميع أصحاب المصلحة أن يساعدوا على بناء القدرات من أجل إعادة الممتلكات الثقافية.

59- وفي عام 2019، وافقت فنلندا والولايات المتحدة الأمريكية على إعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى إلى قبائل متعددة في الجنوب الغربي الأمريكي، وهو مثال على الدول التي تيسر الحقوق الثقافية للشعوب الأصلية<sup>(43)</sup>. ومع ذلك، فإن مشاركة المؤسسات الحكومية قد لا تكون ضرورية دائماً. ففي عام 2006، أعاد متحف الإثنوغرافيا في السويد العمود الطوطمي جيسغولوكس إلى شعب هايسلا في كولومبيا البريطانية، كندا. ويجوز أن تُبدي الشعوب الأصلية تفضيلاً لإعادة المواد إليها مباشرة دون تدخل الدولة كلما كان ذلك ممكناً.

60- وفي حين أن طلب إعادة الأداة الطقوسية المعروفة برأس الغزال "ماسو كوفنا" لشعب ياكبي من المتاحف الوطنية لثقافات العالم في السويد لا يزال عملية جارية، فإنه يوضح الكيفية التي يمكن بها استخدام كل من الإعلان، والاتفاقية بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة، والقوانين والسياسات الوطنية، والقوانين والعادات الخاصة بالشعوب الأصلية، من أجل تيسير عمليات الإعادة إلى الوطن بموجب اتفاقات خاصة أو لأسباب أخلاقية خاصة. ويمكن، على وجه الخصوص، فهم وتطبيق المادة 15 من الاتفاقية المذكورة بغية الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في الإعادة إلى الوطن بمقتضى المادتين 11 و12 من الإعلان، وهو ما ينطبق في هذه الحالة على أداة طقوسية اكتسبها الأخصائيون الدائمون في علم الإنسان من شعب ياكبي منذ زمن بعيد<sup>(44)</sup>.

(41) عرض قدمه كرايغ ريتشي في حلقة الخبراء الدراسية.

(42) انظر Brigit Katz, "French report recommends the full restitution of looted African artworks", *Smithsonian Magazine*, 21 November 2018؛ و Vincent Noce, "'Give Africa its art back', Macron's report says", *The Art Newspaper*, 20 November 2018.

(43) انظر [www.doi.gov/pressreleases/secretary-bernhardt-commends-president-trump-president-niinisto-finland-agreement](http://www.doi.gov/pressreleases/secretary-bernhardt-commends-president-trump-president-niinisto-finland-agreement).

(44) Expert Mechanism on the Rights of Indigenous People, "Technical advisory note on the repatriation request for the Yaqui Maaso Kova". متاحة في: [www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/Session12/MaasoKova.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/Session12/MaasoKova.pdf).

## باء- العلاقات بين المتاحف والشعوب الأصلية

61- وضعت متاحف كثيرة ممارسة للوفاء بالتزاماتها القانونية والأخلاقية وفقاً للقواعد المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. ومن الناحية التاريخية، كانت المتاحف موجهة نحو إيواء وعرض مواد الثقافات "الغريبة" من أجل متعة المشاهدة في المجتمعات المهيمنة، ولم يكن مفهوم الشعوب الأصلية باعتبارها من الجهات الزائرة أو الشريكة مألوفاً. ولذلك، فإن الانتقال نحو نهج قائم على حقوق الإنسان قد يتطلب إحداث تحول عميق. وفي كثير من الحالات، يبدأ هذا الانتقال من المتاحف التي تستكشف سبل التعاون مع الشعوب الأصلية بوصفها من العناصر الأساسية والموظفين وأصحاب المصلحة. ومع تبني المتاحف على نحو متزايد الحقوق الثقافية للشعوب الأصلية ومسألة الإعادة إلى الوطن، فإنها قادرة أيضاً على إقامة علاقات أوسع نطاقاً وإنتاج معلومات ذات نوعية أفضل بشأن مجموعات المقتنيات، ووضع برجة تعاونية تتفق مع الأهداف الحالية للمتاحف بحيث تكون شاملة ومتنوعة وذات صلة بمجتمعات اليوم<sup>(45)</sup>.

62- وفي البرازيل، تشمل مجموعة مقتنيات متحف ثقافات الشعوب الأصلية 918 19 (Museu do Índio) مادة من المواد المعاصرة التي تُعتبر أشكالاً للتعبير عن الثقافة المادية لما يقرب من 150 من الشعوب الأصلية. ويتولى المتحف مهمة تقديم الخدمات إلى الشعوب الأصلية التي تُجمع مراجعها الإثنوغرافية في المتحف، بما في ذلك الترتيب المنهجي للمعلومات ذات الصلة بتعليم الحدود وحماية الحقوق الإقليمية. وعمل المتحف مع الشعوب الأصلية على وضع بروتوكولات من أجل الحصول على المواد وعرضها وإعادةها، بما في ذلك المجموعات الرقمية. وشارك ممثلو الشعوب الأصلية في التعرف على الصور الفوتوغرافية، وترميم القطع، وتعريف القطع والمواد الخام، وتحديد خصائص مجموعة المقتنيات. كما قدم المتحف التدريب إلى الشعوب الأصلية في مجال التوثيق اللغوي والثقافي عن طريق شراكة مع اليونسكو<sup>(46)</sup>. وتوقفت المبادرة في عام 2019، غير أن منبراً تعاونياً متاح في هذا الصدد.

63- وفي الاتحاد الروسي، يُعتبر متحف الإثنوغرافيا "شيلتوزيرو فييس" مؤسسة حكومية ينظمها شعب فييس فعلياً حيث يوجد مقر المتحف في أراضي فييس. ويوجد المتحف في منزل تقليدي للفييس ويديره أفراد من الفييس لديهم القدرة على تفسير ورعاية أدواتهم وثقافتهم غير المادية<sup>(47)</sup>.

64- ولدى متحف الإثنوغرافيا في جنيف خطة استراتيجية تهدف إلى إرساء أخلاقيات علائقية جديدة بين الذين يُوصفون منذ فترة طويلة بأنهم من جامعي المقتنيات والذين تُجمع المقتنيات منهم، وهم من مجموعتين متعارضتين<sup>(48)</sup>. وبالإضافة إلى الاضطلاع بدور استباقي في عملية إعادة رفات موتى شعب ماوري إلى الوطن، يسعى المتحف إلى إرساء علاقات مع الشعوب الأصلية. ومن الأمثلة على ذلك مشروع المتحف الجاري مع شعب يان - نمانو في مورونغوا، بشمال أستراليا.

65- وبالإشارة إلى مجموعات المقتنيات الفنية للدولة في ساكسونيا، فرع المجموعات الإثنوغرافية (ألمانيا)، دعت بيرغيت شيبس - بريتشنايدر إلى "إعادة البعد الإنساني" إلى رفات الأسلاف الذي عُثر عليه في هاواي وأستراليا. وهي تصف سير العملية كما يلي:

(45) انظر <https://blogs.kent.ac.uk/bts/2020/02/17/repatriation-collaboration-and-beyond-the-spectacle/>

و [www.arts.gov.au/what-we-do/cultural-heritage/indigenous-repatriation](http://www.arts.gov.au/what-we-do/cultural-heritage/indigenous-repatriation)

(46) انظر <http://museudoindio.tainacan.org/> (بالبرتغالية).

(47) انظر [www.visitpetrozavodsk.ru/en/travel\\_guide1/around\\_the\\_city/sights/sheltozero\\_veps\\_ethnography\\_museum\\_of\\_lonin/](http://www.visitpetrozavodsk.ru/en/travel_guide1/around_the_city/sights/sheltozero_veps_ethnography_museum_of_lonin/)

(48) عرض قدمته كارين ايليه دوران في حلقة الخبراء الدراسية.

- (أ) تغيير كيفية النظر إلى رفات الأسلاف باعتباره مادة للمتحف ليصبح كائناً بشرياً من جديد؛
- (ب) إعادة الكرامة الإنسانية؛
- (ج) معاملة رفات الأسلاف باحترام؛
- (د) التعرف على التاريخ الفردي والسيرة الشخصية للمعنيين؛
- (هـ) التعرف على الأماكن التي وُجدوا بها في بلدانهم الأصليين؛
- (و) التواصل مع شعبهم والتعرف على التاريخ المحلي المتعلق برفات الموتى؛
- (ز) إيجاد أفضل السبل وأكثرها احتراماً لتسليمهم إلى شعبهم؛
- (ح) رعاية الاحتفالات وفترات الحداد وتوفير الأماكن المناسبة في هذا الصدد؛
- (ط) إعادة الأسلاف إلى بلدانهم وشعبهم، وإذا أمكن، إلى أسرهم<sup>(49)</sup>.

66- وقد عزز هذا النهج إقامة علاقات ذات مغزى مع الشعوب الأصلية وإجراء سلسلة من التبادلات، كان آخرها مع شعب نيامبا بورو ياورو في بروم، أستراليا. كما تشير متاحف أخرى إلى رفات الموتى باعتباره من "الأسلاف" وتتشاور مع الشعوب الأصلية بشأن المعاملة المناسبة للأسلاف الذين هم تحت رعايتها. ويشير موظفو هذه المتاحف أيضاً إلى رفات محدد باستخدام ضمير شخصي مثل هو وهي وهم، عوضاً عن النظر إليه كشيء<sup>(50)</sup>.

67- وأقام متحف كولومبيا البريطانية الملكي في فيكتوريا، كندا، علاقة قوية مع الأمم الأولى لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ في كندا. وانعكس ذلك من خلال عمليات إعادة مقتنيات إلى الوطن من المتحف إلى المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية، وتقديم الدعم للعمليات المنفذة على الصعيد الدولي من أجل إعادة الأدوات الطقوسية ومجموعات رفات الموتى إلى أماكنها الصحيحة. وتعاون المتحف مع متحف هيدا غوايبي لإعداد دليل إعادة ممتلكات الشعوب الأصلية إلى الوطن، الذي يقدم توجيهات في مجال السياسات العامة وتوجيهات تقنية بشأن إعادة الممتلكات إلى الوطن ويعرض الخبرات المحددة للمتخفين معاً<sup>(51)</sup>.

68- ويتبع المتحف الوطني لأستراليا "فلسفة جماعية مشتركة لإعادة إلى الوطن" فيما يتعلق برفات الأسلاف من الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس؛ والمواد السرية/المقدسة والحساسية والخاصة للشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس؛ ورفات الموتى من الشعوب الأصلية غير الأسترالية؛ والحقوق الثقافية للشعوب الأصلية ومشاركتها في العملية<sup>(52)</sup>. وتضع سياسة المتحف المتعلقة بالحقوق الثقافية للشعوب الأصلية ومشاركتها الأسس لشراكة قائمة على الاحترام بين الشعوب الأصلية والمتحف، عن طريق تناول قضايا مثل التشاور والموافقة واحترام القوانين الثقافية والعرفية والوصول إلى مجموعات المقتنيات.

69- كما أن المتاحف التي أنشأتها الشعوب الأصلية نفسها والتي تتولى إدارتها تؤدي دوراً قيادياً في عمليات الإعادة إلى الوطن. ومن الأمثلة على ذلك متحف سيدا الصامي، في إيناري، فنلندا، وعدة متاحف ومراكز ثقافية صامية في النرويج، ومتحف آيته الصامي في يوكموك، السويد<sup>(53)</sup>.

(49) عرض قدمته بيرغيت شيبس - بريتشنايدر في حلقة الخبراء الدراسية.

(50) انظر <https://anthrosource.onlinelibrary.wiley.com/doi/full/10.1111/muan.12201>

(51) انظر [https://royalbcmuseum.bc.ca/sites/default/files/indigenous\\_repatriation\\_handbook\\_rbcm\\_2019.pdf](https://royalbcmuseum.bc.ca/sites/default/files/indigenous_repatriation_handbook_rbcm_2019.pdf)

(52) تقرير مقدم من المتحف الوطني لأستراليا. انظر أيضاً [www.nma.gov.au/about/corporate/plans-policies/policies](http://www.nma.gov.au/about/corporate/plans-policies/policies)

(53) تقارير مقدمة من متاحف الصاميين في النرويج والبرلمان الصامي في السويد.

وقد اضطلعت هذه المتاحف بدور أساسي في إعادة وحفظ رفات الأسلاف والأدوات الطقوسية لمنطقة سامبي التي تُعتبر موطن الصاميين. كما أن متحف هيدا غوايبي في كندا قد يسرّ عودة الأسلاف والأدوات الطقوسية، سواء من داخل كندا أو على الصعيد الدولي<sup>(54)</sup>.

70- ولدى الشعوب الأصلية دور مركزي تضطلع به في تحديد مواقع المواد العائدة إليها في المتاحف في جميع أنحاء العالم والإبلاغ عن أهميتها. وقد وضعت جمهورية ساخا (ياقوتيا) في الاتحاد الروسي فهرساً لمواد الثقافة المادية والروحية لشعوب ياقوتيا التي يُحتفظ بها في المتاحف في جميع أنحاء العالم. والغرض من هذا المشروع هو تقديم وصف لمجموعات المقتنيات من الممتلكات الثقافية المادية، بما في ذلك الأدوات الطقوسية التي حددت شعوب ياقوتيا الأصلية أماكن وجودها في متاحف مختلفة في جميع أنحاء العالم<sup>(55)</sup>.

## جيم - عمليات إعادة التراث الثقافي غير المادي

71- لئن كان هذا المجال يُعدّ مجالاً ناشئاً، فإن ثمة أمثلة بارزة على عمليات إعادة التراث الثقافي غير المادي إلى الوطن وبناء قدرات الشعوب الأصلية على حماية ملكيتها الفكرية ومعارفها الثقافية التقليدية على نحو أفضل.

72- ففي ستينات القرن الماضي، أخذ الباحثون في الولايات المتحدة الأمريكية عينات دم من شعب يانومامي في البرازيل دون موافقته الحرة والمسبقة والمستنيرة. واكتشف شعب يانومامي لاحقاً أنه كان يجري الاحتفاظ بـ 2 693 عينة من هذا الدم مما يشكل انتهاكاً لمعتقدات يانومامي وممارساته الجنائزية، وعلم أيضاً أنه جرى في تسعينات القرن الماضي استخراج عينات من الحمض النووي (الدنا) دون موافقة. وقال زعيم يانومامي داني كوبناوا "إن هؤلاء الأمريكيين سرقوا دمنا. لم يقولوا لنا أي شيء بلغتنا عن الاختبارات التي كانوا سيقومون بها. لم يكن أحد على علم بأنهم سيستخدمون دمنا للأبحاث". وفي عام 2015، عمل شعب يانومامي بجمّة ونجاح من أجل إعادة العينات إلى الوطن ودُفن الدم في الوطن في إطار حفل ترأسه الزعماء الروحيون<sup>(56)</sup>.

73- وثمة مثال آخر يتعلق بتسجيلات تاريخية لمتكلمين بلغات الشعوب الأصلية أجراها الأخصائيون في علم الإنسان وعلماء الموسيقى الإثنية. وبعد مرور عقود اكتشفت الشعوب الأصلية أنه يجري الاحتفاظ بتسجيلات لأصوات أسلافها في الجامعات وغيرها من أماكن المحفوظات. وقد تسعى الشعوب الأصلية إلى كفالة عدم أداء التسجيلات الروحية على نحو غير ملائم، واستخدامها باعتبارها مورداً لتيسير تعليم اللغات لأفراد مجتمعاتها المحلية الحاليين، وهي مسألة تثير قلقاً متزايداً في وقت تتعرض فيه لغات كثيرة للشعوب الأصلية لخطر الاندثار. وتحتفظ جامعة كولومبيا بنسخ من أغاني مجتمعات إنوبيك ونافاجو وهوبي المحلية تم تسجيلها في العقد الأول من القرن العشرين، بالإضافة إلى الحقوق ذات الصلة. وأشار مركز علم الموسيقى الإثنية التابع لجامعة كولومبيا إلى التزامه بإعادة التسجيلات إلى الوطن في إطار مبادرة لإعادة الأغاني إلى القبيلة "في الوطن"، عن طريق شراكة مجتمعية<sup>(57)</sup>. ويمكن أن تتراوح عمليات

(54) Jisgang Nika Collison, Sdaahl K'awaas Lucy Bell and Lou-ann Neel, *Indigenous Repatriation Handbook* (prepared by the Royal BC Museum and the Haida Gwaii Museum at Kay Llnagaay) (Victoria, Canada, Royal British Columbia Museum, 2019).

(55) تقرير مقدم من الاتحاد الروسي.

(56) Survival International, "Brazil: blood samples returned to Yanomami after nearly 50 years", 13 April 2015 و BBC News, "Indigenous tribe's blood returned to Brazil after decades", 3 April 2015.

(57) انظر <https://music.columbia.edu/news/center-for-ethnomusicology-announces-hopi-music-repatriation-project> و Trevor Reed, "Reclaiming ownership of the indigenous voice: the Hopi Music Repatriation Project", in *The Oxford Handbook of Musical Repatriation*, Frank Gunderson, Robert C. Lancefield and Bret Woods, eds. (Oxford, Oxford University Press, 2019).

الإعادة إلى الوطن من أسلوب الرقمنة إلى إعادة أسطوانات الفونوغراف الأصلية وتوزيع حقوق العزو والنسخ والأداء وغير ذلك من الحقوق.

74- وفي الاتحاد الروسي، يجري الاحتفاظ بسجل للتراث الثقافي غير المادي لشعوب يوغرا. وفي بداية عام 2020، كان قد تم إدراج 61 مادة في هذا السجل تتعلق بـفنون الأداء، والتقنيات والتكنولوجيات، والثقافة الاحتفالية والطقوسية، والفن الشعبي الشفوي. ويوفر السجل مادة إثنوغرافية عالية الجودة للبحث، ويمثل مورداً وقناة هامين لنقل التقاليد الطقوسية إلى الأجيال الشابة. وفي عام 2016، جرى الاعتراف بمشروع "النظام الطقوسي لألعاب الدببة لدى شعب خانتي الشمالي" باعتباره تراثاً غير مادي للاتحاد الروسي وتم تسجيله في الفهرس الاتحادي للتراث الثقافي غير المادي لشعوب روسيا<sup>(58)</sup>.

75- ويُعتبر بناء القدرات أمراً بالغ الأهمية بالنسبة للشعوب الأصلية من أجل حماية تراثها الثقافي غير المادي والإبحار إلى النظم الوطنية والدولية المعقدة للملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، عملت المنظمة العالمية للملكية الفكرية مع شعب ماساي في كينيا، في عام 2008، من أجل تعزيز قدرته على حماية تراثه غير المادي. وبفضل هذا البرنامج التدريبي، طُوّر الماساي مهارات عملية ومعارف تقنية في مجال التوثيق الثقافي والحفظ وإدارة الملكية الفكرية. فقد عمل هذا الشعب على تسجيل تراثه الثقافي وحفظه وإدارة الوصول إليه، ووضع سياسات وبروتوكولات خاصة به في مجال الملكية الفكرية، واستخدام التكنولوجيا لتسجيل تراثه غير المادي<sup>(59)</sup>.

## دال- الأطر القانونية والسياساتية المتعلقة بالإعادة إلى الوطن وحماية التراث الثقافي

76- يُذكر من بين المجالات التي تكتسي أهمية حاسمة بالنسبة للممارسات الجيدة وضع واعتماد وتنفيذ أطر قانونية وسياساتية وطنية لإعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى إلى الوطن، وحماية التراث الثقافي بوجه أعم. وتتراوح الأمثلة من القوانين والسياسات الوطنية والاتحادية إلى الأطر التي تعتمدها الشعوب الأصلية نفسها.

77- ومن أبرز القوانين الوطنية في هذا المجال قانون حماية قبور الأمريكيين أفراد الشعوب الأصلية وإعادة تمها إلى الوطن، الذي أصبح جزءاً من القانون الاتحادي للولايات المتحدة في عام 1990، وأدى إلى إعادة رفات نحو 79 000 فرد إلى الوطن، ونحو مليوني مادة من مؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية. وينشئ القانون آلية تعمل فيها الحكومة بالتشاور مع الأمريكيين من الشعوب الأصلية لإعادة رفات الموتى والأدوات الطقوسية إلى الوطن. وعلى وجه التحديد، تُلزم الوكالات الاتحادية والمتاحف التي تتلقى أموالاً اتحادية بمجرد مقتنياتها من القطع المقدسة وقطع التراث الثقافي ورفات الموتى والقطع الجنائزية للأمريكيين من الشعوب الأصلية؛ وإخطار قبائل الهنود ومنظمات سكان هاواي من الشعوب الأصلية والتشاور معها لمحاولة التوصل إلى اتفاقات بشأن إعادة رفات الموتى والقطع المذكورة أو التصرف فيها بشكل آخر؛ وإعادة القطع إلى القبائل التي يربطها بها انتماء ثقافي<sup>(60)</sup>.

78- ويوفر هذا القانون من نواح كثيرة مثلاً جديراً بالثناء بالنسبة للدول الأخرى التي ترغب في اعتماد تشريعات لإعادة المقتنيات إلى الوطن. وتفيد التجربة المكتسبة في إطار هذا القانون على مدى 30 عاماً ببعض الدروس. فأولاً، لم يُموّل هذا القانون تمويلًا كاملاً، مما ترك متاحف والشعوب الأصلية تتحمل العبء المالي لعمليات الجرد والإخطار وتحديد القطع وإجراء المطالبات والإعادة الفعلية للمواد

(58) تقرير مقدم من الاتحاد الروسي. انظر أيضاً (بالروسية).

(59) انظر [www.wipo.int/tk/en/folklore/digitizing\\_traditional\\_culture.html](http://www.wipo.int/tk/en/folklore/digitizing_traditional_culture.html).

(60) تقرير مقدم من الولايات المتحدة الأمريكية.

إلى القبائل. وقد عولجت بعض هذه المسائل من خلال المنح الاتحادية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن صياغة بعض جوانب القانون غامضة، مما يترك الباب مفتوحاً أمام التفسير الضيق للمحاكم<sup>(61)</sup>. ولئن دام كفاح القبائل فترة طويلة لتأكيد "الانتماء الثقافي" بمقتضى القانون، فقد اعتمد نظام جديد يستخدم تقييماً جغرافياً بحيث يتعين على الحكومة، في الحالات التي لا يمكن التعرف فيها على رفات الموتى من الناحية الثقافية، أن تتشاور في هذا الصدد مع جميع قبائل الهنود ومنظمات سكان هاواي من الشعوب الأصلية التي أُزيلت الرفات من أراضيها القبلية أو الأصلية. ويُعتقد أن هذا النظام الجديد يعكس حساسيات الشعوب الأصلية بشأن مسألة الإشراف متى تعلق الأمر بالأقارب والأسلاف الذين كانوا يعيشون في أقاليمها حينما لا تكشف المنهجيات الأخرى عن طبيعة الانتماء.

79- واعتمدت نيوزيلندا في عام 2003 سياسة إعادة إلى الوطن تنص على أن يكون دور الحكومة في المقام الأول دوراً تيسيرياً؛ فهي لا تدّعي ملكية رفات الموتى. وتنص السياسة أيضاً على ألا تتم إعادة الإحالة إلا بالاتفاق المتبادل، وألا يجري دفع أي مبالغ للمؤسسات الموجودة في الخارج، وأن يحدّد رفات الموتى على أنه نيوزيلندي المنشأ، وأن يشارك شعبا ماوري وموريوري في إعادة كويوي/كويوي (رفات الموتى من الماوري والموريوري) إلى الوطن ومجدداً مكان الراحة النهائي للرفات كلما أمكن ذلك. ولا بد من الإشارة إلى أن حكومة نيوزيلندا منحت إذناً لمتحف تي بابا تونغاريوا النيوزيلندي بأن يكون وكيلاً للتاج في الاضطلاع بأعمال الإعادة إلى الوطن، وخصصت لهذا الغرض تمويلاً قدره 500 000 دولار نيوزيلندي سنوياً<sup>(62)</sup>. ومنذ تموز/يوليه 2013، أعاد متحف تي بابا تونغاريوا 612 من رفات أسلاف شعبي ماوري وموريوري من أكثر من 70 مؤسسة موزعة على ثمانية بلدان.

80- ولدى سويسرا قانون اتحادي بشأن النقل الدولي للملكية الثقافية يعكس الاتفاقية بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة. ويهدف القانون إلى حماية التراث العالمي وينظم استيراد الممتلكات الثقافية ومرورها العابر وتصديرها، وإعادة الممتلكات الثقافية، وتدابير مكافحة الاتجار غير المشروع. كما ينص القانون على إمكانية إبرام اتفاقات ثنائية. وقد وقّعت سويسرا على هذا النوع من الاتفاقات مع ثمانية بلدان. وبعض هذه الاتفاقات يتناول صراحةً مسألة رفات الموتى<sup>(63)</sup>.

81- وقدمت أستراليا الدعم لعمليات الإعادة إلى الوطن على مدى أكثر من 30 عاماً، واسترشدت منذ عام 2011 بسياسة الحكومة الأسترالية المتعلقة بإعادة مواد الشعوب الأصلية إلى الوطن، التي تشمل رفات الأسلاف المحفوظ في الخارج سواء على الصعيد المؤسسي أو الخاص، ورفات الأسلاف والمواد السرية/المقدسة في مجموعات المقتنيات في أستراليا. وتشمل أهداف هذه السياسة معالجة الظلم الذي حدث في الماضي المشترك للبلد وتقديم الدعم إلى الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس من أجل تنمية قدراتهم على الحفاظ على حقوقهم الثقافية ومعارفهم وممارساتهم. كما أنشئت في إطار هذه السياسة لجنة استشارية لإعادة ممتلكات الشعوب الأصلية إلى الوطن تتألف من ستة أفراد من الشعوب الأصلية يعينهم وزير الفنون. وتسلط الحكومة الضوء على خمسة دروس مستفادة من تجاربها في مجال الإعادة إلى الوطن:

(أ) تُعدّ الشراكات بين المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية ومؤسسات جمع المقتنيات والحكومات عنصراً رئيسياً لدعم إعادة التراث الثقافي؛

(61) انظر، على سبيل المثال، *Bonnichsen v. United States*, 367 F.3d 864 (9th Cir. 2004).

(62) تقرير مقدم من نيوزيلندا.

(63) تقرير مقدم من سويسرا.

(ب) يجب أن تكون المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في صميم عملية إعادة الممتلكات إلى الوطن؛

(ج) تنطوي عملية إعادة التراث الثقافي على تقديم الدعم لحفظ الثقافة وتنشيطها وترميم موادها؛

(د) تمثل إعادة التراث الثقافي آلية هامة لتحقيق المصالحة ولأم الجراح؛

(هـ) تُعدّ الشراكات بين المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية ومؤسسات جمع المقتنيات في الخارج عنصراً رئيسياً لكفالة الوصول المستمر إلى التراث الثقافي وعرضه على النحو المناسب<sup>(64)</sup>.

82- وقد اعتمدت الشعوب الأصلية سياسات أو أطراً لحماية الأدوات الطقوسية ومجموعات رفات الموتى وإعادتها إلى الوطن. ووضع المجلس الأعلى لشعب وابان - آكي في كندا بروتوكولاً لإدارة رفات الموتى والاكتشافات الأثرية على أراضيهم. واستناداً إلى المشاركة المجتمعية القائمة، يُعدّ البروتوكول وثيقة مرجعية هامة لاتخاذ القرارات المجتمعية بشأن قضايا التراث الثقافي على الرغم من محدودية نطاقه الإقليمي وقيمه القانونية<sup>(65)</sup>.

83- وفي أستراليا، كُلف مجلس تراث الشعوب الأصلية في فيكتوريا الذي يتألف من عدد أقصاه 11 شخصاً من أصحاب المعارف التقليدية بالإشراف على إدارة وحماية التراث الثقافي للشعوب الأصلية في ولاية فيكتوريا بمقتضى قانون تراث الشعوب الأصلية في فيكتوريا لعام 2006. ويحدد القانون الإجراءات والأطر الزمنية اللازمة، وينص على فرض غرامات وعقوبات أخرى فيما يتعلق بإدارة التراث الثقافي. ويُذكر من مواطن قوة هذا الإطار تمكين الشعوب الأصلية من الإشراف على عمليات الإعادة إلى الوطن، ودوره في إعادة العهدة إلى أصحابها الشرعيين، وفرض عقوبات شديدة لكفالة الامتثال. ومع ذلك، يواجه الإطار قيوداً إقليمية حيث أن القانون لا ينطبق إلا داخل ولاية فيكتوريا<sup>(66)</sup>.

## سادساً- الاستنتاجات والتوصيات: إعداد توجيهات وعمليات دولية

84- التزمت الجمعية العامة في قرارها 2/69، استجابةً لدعوة الشعوب الأصلية، بأن تضع بالاتفاق مع الشعوب الأصلية المعنية آليات منصفة وشفافة وفعالة لإتاحة الوصول إلى الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى واستعادتها على الصعيدين الوطني والدولي.

85- وبالإضافة إلى ذلك، شجع مجلس حقوق الإنسان، في قراره 19/42، على إعداد عملية ترمي إلى تيسير العمل، على الصعيد الدولي، لإرجاع المقدسات والرفات البشري التي تعود للشعوب الأصلية إلى أوطانها الأصلية من خلال جهد متواصل تنخرط فيه جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة وفقاً لولاياتها. وأكد المجلس على أهمية الشراكات والأدوار المحددة لليونسكو والمنظمة العالمية للملكية الفكرية وآليات الأمم المتحدة التي تركز على الشعوب الأصلية. وتدعو آلية الخبراء الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة إلى الاستجابة لدعوة الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان من أجل إعداد هذه العمليات والآليات.

(64) تقرير مقدم من أستراليا.

(65) تقرير مقدم من المجلس الأعلى لشعب وابان - آكي (بالفرنسية).

(66) تقرير مقدم من مجلس تراث الشعوب الأصلية في فيكتوريا.

86- وينبغي أن يكون إطار العمليات المنفذة على الصعيد الدولي لإعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي إلى الوطن مستنداً تماماً إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما الحق في المساواة وعدم التمييز وتقرير المصير والمشاركة والتشاور، عملاً بالمواد 2 و3 و8 و18 و19. ويجب على جميع أصحاب المصلحة اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في معالجة مطالبات الشعوب الأصلية بإعادة ممتلكاتها إلى الوطن من أجل إعمال سبل الانتصاف وتعزيز الثقافات الحية للشعوب الأصلية ودياناتها وروحانياتها وتكنولوجياها وحقوقها الأخرى، عملاً بالمواد 11 و12 و31. وهناك أمثلة كثيرة على وجود أرضيات مشتركة بين المتاحف والجامعات والمؤسسات الأخرى والشعوب الأصلية باعتبارها جهات راعية لرفات الأسلاف والأدوات الطقوسية ومهتمة باكتشاف وجهات نظر بعضها البعض للعالم. وقد أدى ذلك إلى إقامة علاقات ذات مغزى ولأم الجراح لدى الجانبيين، وبدء أشكال تعاون جديدة عن طريق عمليات الإعادة إلى الوطن والتبادل الثقافي.

87- وينبغي للدول أن تسن أو تصلح التشريعات المتعلقة بالإعادة إلى الوطن وفقاً للإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما المواد 11 و12 و31 منه، بمشاركة الشعوب الأصلية مشاركة كاملة وذات مغزى، وضمنان الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وهذا يشمل القوانين والأنظمة والسياسات المتعلقة بمجموعات مقتنيات المتاحف وسحب المواد الفنية بصفة نهائية من مجموعات مقتنيات المتاحف وإعادتها إلى الوطن. وفي حال وجود أوجه غموض أو تحديات في التنفيذ، يمكن استخدام الإعلان كأداة تفسيرية. ويجب أن تمول جميع برامج الإعادة إلى الوطن تمويلًا كاملاً حتى لا تتحمل المتاحف والشعوب الأصلية العبء الذي يقع على عاتق الدول للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

88- ويجب على الدول أن تعترف بأن لدى الشعوب الأصلية شواغلها الخاصة المتعلقة برفات الموتى والأدوات الطقوسية والتراث الثقافي، وأن تنظر، عند تقديم طلبات الحماية أو الإعادة إلى الوطن، ليس فقط في المصالح الوطنية بل أيضاً في حقوق الشعوب الأصلية نفسها. ويجب أن تُفهم مصطلحات مثل "الممتلكات الثقافية" و"المواد الثقافية" و"التراث الثقافي" على أنها تشمل الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والممتلكات الروحية وغيرها من الممتلكات العائدة إلى الشعوب الأصلية. كما أن تحديد ما إذا كانت المادة من الممتلكات المكتسبة بطريقة "غير مشروعة" أو من الممتلكات "المسروقة" يجب ألا يقتصر على تحليل قوانين الدول، إنما أن يشمل أيضاً قوانين الشعوب الأصلية التي تحدد معيار قابلية التصرف في الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والممتلكات الروحية والفكرية وغيرها من الممتلكات، ومعايير الملكية والمعاملة والعهد.

89- وفي الوقت الذي تسعى فيه الأطراف إلى الامتثال لاتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، والاتفاقية بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة، واتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص المتعلقة بالممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة، ينبغي أن تعمل هذه الأطراف بالشراكة ليس فقط مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، وقوات الشرطة الوطنية، والمجتمع المدني والمجلس الدولي للمتاحف، بل أيضاً مع مؤسسات الشعوب الأصلية المتخصصة في مسائل الممتلكات الثقافية وإعادتها إلى الوطن، مثل رابطة شؤون الهنود الأمريكيين في الولايات المتحدة الأمريكية وآليات الشعوب الأصلية التابعة للأمم المتحدة. وفيما يتعلق بإعادة رفات الموتى والأدوات الطقوسية والممتلكات الروحية والفكرية وغيرها من الممتلكات الخاصة بالشعوب الأصلية إلى الوطن، يجب على الدول أن تعقد مشاورات وتسهل للحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة من الشعوب الأصلية، مع كفالة مشاركتها عن طريق مؤسساتها التمثيلية.

وتحت آلية الخبراء الدول والشعوب الأصلية على وجه التحديد على الدخول في اتفاقات بشأن إعادة هذه المواد في النهاية إلى أقاليم الشعوب الأصلية، بما يتفق مع قوانينها وعاداتها وتقاليدها و/أو الترتيبات البديلة التي تؤكد عليها الشعوب الأصلية.

90- وينبغي لليونسكو أن تنظر في سبل إسداء المشورة بشأن إعادة الممتلكات إلى الشعوب الأصلية وتعزيز الفرص المتاحة بموجب الاتفاقية بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة. وتشمل بعض التدابير الملموسة التي يمكن لليونسكو أن تتخذها بناء قدرات الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة فيما يتعلق بعمليات الإعادة إلى الوطن بموجب إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛ ووضع قواعد بيانات عن الأدوات الطقوسية ومجموعات رفات الموتى العائدة للشعوب الأصلية التي تحتفظ بها المتاحف الحكومية والجامعات وغيرها من المخازن والتي يمكن للشعوب الأصلية المعنية الوصول إليها، والحفاظ على بروتوكولات دالة على الاحترام، مثل عدم عرض صور فوتوغرافية لرفات الموتى والمواد المقدسة؛ والنظر في إنشاء لجنة دولية لاستعراض عمليات إعادة ممتلكات الشعوب الأصلية إلى الوطن تتألف من ممثلين عن الشعوب الأصلية، واختصاصي المتاحف، وخبراء حقوق الإنسان وجهات أخرى من أجل تقديم المشورة والمساعدة بشأن هذه المطالبات.

91- ولدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية، بوصفها المنظمة الدولية الرئيسية التي أُسندت إليها ولاية معالجة المسائل المتعلقة بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية، دور أساسي تضطلع به في حماية التراث الثقافي غير المادي للشعوب الأصلية وإعادته إلى الوطن. وينبغي للجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية أن تنظر في معالجة مسألة الإعادة إلى الوطن معالجةً صريحة وأن تواصل جهودها الرامية إلى تيسير مشاركة الشعوب الأصلية مشاركة ذات مغزى في هذه العملية. وينبغي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية أن تعزز جهودها لإعمال الحقوق المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة وبناء قدرات الشعوب الأصلية على حماية معارفها التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي لديها على نحو أفضل.

92- ويجب أن تصبح المتاحف والجامعات وغيرها من مؤسسات جمع المقتنيات جهات شريكة في كفالة احترام المواد 11 و12 و31 من الإعلان والتمسك بها. ويجب على المتاحف أن تُقيم علاقات تعاون وثقة، وأن تبحث عن معارف الشعوب الأصلية وبروتوكولاتها وقوانينها وعاداتها التقليدية المتعلقة بالمواد الموجودة في مجموعات مقتنياتها، وأن تحترمها. ويمكن لأصحاب المصلحة مثل اليونسكو، والمجلس الدولي للمتاحف، وآلية الخبراء، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، أن يساعدوا المتاحف في النهوض بنهج قائم على حقوق الإنسان لمعالجة هذه القضايا، وتحقيق فهم أفضل لالتزاماتها القانونية والأخلاقية ولتوقعات الشعوب الأصلية ورؤيتها للعالم. ويكتسي هذا النوع من الشراكات أهمية أساسية من أجل إنهاء استعمار المتاحف.

93- كما يقع على الشعوب الأصلية نفسها واجب الدعوة إلى إعادة أدواتها الطقوسية ورفات موتاهم وتراثها الثقافي إلى الوطن. وتتطلب عملية الإعادة بذل جهود مجتمعية حثيثة في مجال الدعوة والمشاركة إذا كان لها أن تتم بموجب شروط الشعوب الأصلية. وينبغي للشعوب الأصلية أيضاً أن تنظر في تحديد قوانينها وعاداتها وتقاليدها الخاصة فيما يتعلق بالأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي، بل وفي تدوينها إذا كان ذلك ملائماً من الناحية الثقافية، بغية مساعدة الدول والمتاحف على تنفيذ المادة 11 من الإعلان.

94- وتعترف آلية الخبراء بالأمثلة المتوافرة على عمل الشعوب الأصلية بالتنضامن فيما بينها في مسائل إعادة الممتلكات إلى الوطن، وتشجعها على القيام بذلك. وتشمل الأمثلة الدعم المقدم من الشعب الصامي لإعادة الأدوات الطقوسية لشعب ياكى من السويد إلى الوطن والدعم المقدم من شعب ماوري لإعادة رفات الموتى إلى رابا نوي. وينبغي للشعوب الأصلية أن تدعم بعضها بعضاً في مجال بناء القدرات وتبادل الخبرات، بما في ذلك وضع بروتوكولات لإعادة إلى الوطن وإعادة الدفن وإنشاء وإدارة متاحف ومراكز ثقافية خاصة بالشعوب الأصلية.

95- وقد أبدت الشعوب الأصلية استعداداً مثالياً لتحقيق المصالحة مع المتاحف وغيرها من المؤسسات الثقافية، وهو ما ينطوي في كثير من الأحيان على العودة إلى النظر في فصول مؤلمة من التاريخ المتوارث عبر الأجيال والقائم على الاستعمار وفقدان الكرامة والإبعاد القسري والاحتلال العسكري وفقدان الأراضي والأقاليم والموارد. وتسهم عمليات إعادة الممتلكات إلى الوطن وإقامة علاقات مجدية مع المتاحف في معالجة ظلم الماضي وحماية الثقافات الحية للشعوب الأصلية ونقلها من جيل إلى آخر.

96- وتلتزم آلية الخبراء بالعمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة تيسيراً لعملية تعزيز وتطوير الآليات المعنية بإعادة الأدوات الطقوسية ورفات الموتى والتراث الثقافي غير المادي للشعوب الأصلية إلى الوطن.